يوصف بانه اعما وليس هذا كالعلم والجهل لانه لشي واحد
يستحيل الوصف وانما يوصف بسمع وها هنا يوصف بانه يبصر بسا
واعمى عنه وهذا محال مسئله قال ابو هاشم المونر في الالتذاذ
كونه مشتهيا شرط الادراك وقال في موضع اخر المونر كونه مدركا
بشرط الشهوه والاول هو قول القاضي لنا ان الالتذاذ من حكم من له
الشهوه ولهذا اوجب اللذه سيل المشتهي علم بانه من حكمه يوضحه ان مع
الشهوه يلتذ وعند عدم الشهوه لا يلتذ وجه قول ابي هاشم ان عند ادراك
المشتهي يلتذ دل انه من حكم الادراك مسئله وكوننا ادركنا يرجع
الى الجمله لا الى الاجزا وكذلك كوننا مدركين وقال بشر بن المعتمر
يرجع الى الاجزا النافيه وجهان احدهما ان الادراك صفه مقتضاه
عن كونه حيا لا افه به وكونه حيا لا افه به يرجع الى الجمله فكذلك ما يقتضيه
وثانيهما ان الواحد منا عند الادراك يجد ان جملته مدركه لا بعضه
ولا شي اظهر مما يجده المرء من نفسه واحتج بسريان الالم وكذلك الحراره
وتصطربان اليد وكذا لا الجمله قلنا هذه الحواس طرق الى الادراك
والادراك الذي يحصل عندها صفه ترجع الى الجمله كما ان العلم يحل في القلب ويوجب
حالا للجمله كذا هذا مسئله قال ابو القسم البلخي شرط الرائي
ان يكون هناك هوا وعندنا ذلك ليس بشرط لنا ان من شرط الادراك
صحه الحاسه وما يحمل به الحاسه وصحه الحاسه وجودها
على وجه لا افه بها وكمال الحاسه بعود الشعاع والهوى امر منفصل
ولا اثر له فيه ولانه لابد للشرط من وجه لاجله يشترط ولا وجه ها هنا

وابو القاسم بنا هذا على اصلين فاسدين احدهما ان الجسم لا يدرك الا في مكان
مستحيل ان يبعد الشعاع ولا هوا والثاني انه ابصر الهوا ورغم ان العالم
ملا فيبعد الشعاع فيه وقد بينا فساد هذين الاصلين ولو صح ما قال لوجب ان
لا يكون الهوى شرطا لان الجسم يمنع من نفوذ الشعاع فالهوى الى ان يكون مانعا
اقرب منه الى ان يكون شرطا مسئله لو كان العالم قديما لادرك قديما عند ابي
علي وابي هاشم وابي الحسين الصالحي وغيرهم في ذلك مختلفة وعند قاضي القضاه
لا يجب ذلك اما ابو علي وابو هاشم فقالا لان الادراك يتعلق بالشي على اخص اوصافه
والقدم من اخص الوصف عند ابي علي ومن مقتضى اخص الوصف عند ابي هاشم
ولو كان مدركا لتعلق الادراك به واما الصالحي فقال القدم صفه راجعه
الى الله فلو راى لراى كذلك والاول ان كان من الاعراض كان
معلوما مجهولا مال القاضي وقد بينا فساد مذهبه في المعلوم والمجهول
والصحيح انه لو راى لم يرى الا على الحال التي هو عليها في حال الادراك
فاما انه كان قبل ذلك وتعلمه لم يزل فلا يتعلق به الادراك وانما يتعلق
بالحاله الداهمه الا ترى انه لا يدرك فيما مضى انه كان بعد ان لم يكن
بل يدرك انه موجود فقط مسئله قال ابو القاسم هاشم وابو اسحق
بن عياش وقاضي القضاه العدم سبحانه راء لنفسه ولا لعله وقال
ابو علي وابو عبد الله البصري هو راء لنفسه وجه القول الاول
انه لا يجوز ان يكون رائيا لعله لوجوه منها انها لا تحله المعاني ولانه
اما ان يكون محدثا او قديما وبطل الاول لانه يودي الى ان يكون
مدركا مع وجود المدرك وبطل الثاني لانه لا يجوز اثبات قدم قدم
حطا

Copyright © King Saud University